سبل مواجهة الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة من خلال مؤتمري القاهرة وبكين

دراسة تحليلية في ضوء الفكر الإسلامي

محمد أحمد العجي1، أحمد عبد الله صلاح2
قسم الدراسات الاسلامية-كلية التربية والعلوم رداع-جامعة البيضاء
Faculty of Education and Sciences, Albaydha University
1- aasalah76@yahoo.com
2- aasalah5@gmail.com

DOI: https://doi.org/10.56807/buj.v5i1.353

الملخص

يهدف البحث إلى بيان دور المواثيق والمؤتمرات الدولية في استهداف الأسرة المسلمة، وتوضيح أهم قضايا الأسرة التي تستهدفها تلك الاتفاقيات والمواثيق، وبيان سبل مواجهتها.

وقد تم تقسيم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

تضمنت المقدمة أهمية البحث، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، وتقسيماته.

وتضمن التمهيد التعريف بمصطلحات البحث.

وجاء المبحث الأول تحت عنوان: الاتفاقيات والمواثيق التي تستهدف الأسرة المسلمة وأهم قضاياها.

وجاء المبحث الثاني تحت عنوان: سبل مواجهه الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة.

والخاتمة: تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث التي من أهمها: أن تقارير مؤتمري القاهرة وبكين تدعو إلى جملة من المخالفات الشرعية، وأن سبل مواجهة تلك الاتفاقيات تتمثل بقيام الأسرة والمؤسسات التعليمة والإعلامية، وكذلك الحكومة بواجباتها في مواجهة مخاطر تلك الاتفاقيات والمواثيق.

الكلمات المفتاحية: مواجهة، الاتفاقيات، المواثيق، الأسرة.

Abstract

The research aims to explain the role of international conventions and conferences in targeting the Muslim family and to clarify the most important family issues targeted by those conventions and conventions، and ways to confront them.

The research was divided into: an introduction، a preface، two chapters، and a conclusion.

The introduction included the importance of the research، its objectives، the reasons for its selection، the research methodology، previous studies، the limits of the research، and its divisions.

The introduction included the definition of the search terms.

The first topic came under the title: Agreements and charters targeting the Muslim family and its most important issues.

The second topic came under the title: Ways to confront international conventions and covenants that target the Muslim family.

The conclusion: It included the most important findings and recommendations of the research، the most important of which are: that the reports of the Cairo and Beijing conferences call for a number of legal violations، and that the ways to confront these agreements are represented by the family، educational and media institutions، as well as the government، carrying out their duties in facing the dangers of these agreements and charters.

***Keywords**: confrontation، agreements، covenants، family.*

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن قضية الأسرة تُعدُّ من أهم القضايا التي تشغل أذهان العلماء والمفكرين؛ لأنها من أهم المؤسسات المجتمعية التي تسهم في بناء المجتمع واستقراره، ونظراً لأهميتها فقد كان التركيز عليها من قبل الكثير من المؤسسات الغربية التي تستهدف المجتمعات الإسلامية من أجل فرض وصايتها عليها، ومحاولة تغيير ثقافاتها وقيمها بثقافات وقيم تلك الدول، وصياغة ذلك في قوانين ومواثيق واتفاقيات دولية، تحت مسمى حقوق الإنسان، وحقوق المرأة والطفل، وذلك عبر هيئة الأمم المتحدة التي أسستها الدول التي تسيطر على القرار العالمي، والتي تحمل شعارات برّاقة مثل: المساواة، والتنمية، كما تدعو هذه المواثيق والاتفاقيات إلى مجموعة من القيم التي تتنافى مع تعاليم الإسلام، بهدف تفكيك عُرا الأسرة وهدمها، لهذا عقدت مجموعة من الاتفاقيات والمواثيق المؤتمرات الدولية التي تعقدها بصفة دوريه لهذا الشأن حيث خرجت في مجملها بأهداف متقاربة حول القضايا التي تدعو بها عبر إجراءاتها وأهدافها، وأيضاً خرجت باتفاقيات ومواثيق مختلفة منها ما يتعلق بالمرأة، ومنها ما يتعلق بالأسرة وغيرها، ومن خلال هذا الاطار سيحاول هذا البحث تبيين الأدوار التي قامت بها بعض تلك الاتفاقيات والمواثيق والمؤتمرات، وما نتج عنها لما لها من أثر بالغ في المساس بالمجتمع الإسلامي عن طريق استهداف الركن الأساسي لبناء أي مجتمع، وهو الأسرة وبيان سبل مواجهة تلك الاتفاقيات والمواثيق، ومن تلك الاتفاقات والمواثيق ما نتج عن مؤتمري القاهرة وبكين التي دعت -عبر إجراءاتها وأهدافها- إلى مجموعة من المخالفات الشرعية التي تستهدف من خلالها الأسرة المسلمة، ومن هنا جاءت أهمية تناول هذا الموضوع لما تمثل تلك الدعوات من خطورة على كيان الأسرة المسلمة التي هي الركن الأول والأساس في بناء المجتمع.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

يُعدُّ موضوع البحث من أهم المواضيع التي يجب أن تحظى بأهمية كبيرة من قبل الباحثين والدارسين نظراً لما تمثله تلك الاتفاقيات والمواثيق من خطورة بالغة على الأسرة في المجتمعات المسلمة، كما تكمُن أهميته في الحاجة إلى توعية المجتمع المسلم بسبل ووسائل مواجهة أخطار تلك الاتفاقيات والمواثيق؛ ولهذا فإن هذا الموضوع يُعد -في نظر الباحثين - من أهم المواضيع التي تستحق الدراسة والبحث والتحليل.

كما تنبع أسباب اختيار الباحثين لهذا الموضوع من الأمور التالية:

1- الاهتمام البالغ من الأمم المتحدة لعقد الكثير من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية حول الأسرة.

2-خطورة القضايا التي تنادي بها المؤتمرات والاتفاقيات الدولية، والكشف عن دورها، وبيان مخاطرها وآثارها.

3-تفعيل سبل مواجهة تلك المخاطر التي تستهدف الأسرة في المجتمع المسلم.

مشكلة البحث: تظهر مشكلة هذا البحث في الإجابة على السؤال الرئيس التالي:

ما سبل مواجهة الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة من خلال مؤتمري القاهرة وبكين من المنظور الإسلامي؟

ويتفرع من هذا السؤال عدد من الأسئلة وهي:

1- ما أهم الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة؟

2- ما هي القضايا التي تستهدفها الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية من خلال مؤتمري القاهرة وبكين؟

3- ما هي طرق وسبل مواجهة هذه الاتفاقيات في ضوء الفكر الإسلامي؟

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، وذلك على النحو التالي:

1- الكشف عن دور الاتفاقيات والمواثيق الدولية في استهداف الأسرة المسلمة.

2- توضيح القضايا التي تستهدفها تلك الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية من خلال مؤتمري القاهرة وبكين.

3- بيان سبل وطرق مواجهة مخاطر تلك الاتفاقيات والمواثيق، والتحذير منها والتوعية بأضرارها.

4- الإسهام في خدمة البحوث العلمية وأثراء المكتبة الإسلامية بهذا البحث.

حدود البحث:

ستقتصر هذه الدراسة على القضايا التي استهدفتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية من خلال مؤتمرين من المؤتمرات الدولية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة، التي تركّز على الأسرة، والتي خرجت بنتائج متقاربة في مجملها، وهما: مؤتمر السكان والتنمية المنعقد في القاهرة: 1994م، ومؤتمر بكين: 1995م.

منهجية البحث:

اتبع الباحثان في كتابة هذا البحث المنهجين التاريخي والوصفي عند تتبع مراحل عقد تلك المؤتمرات، واستخدما أسلوب التحليل والاستقراء في استقراء وتحليل دور تلك المؤتمرات في استهداف الأسرة المسلمة، كما قام الباحثان بمراعاة أهم الأمور المتعارف عليها في الدراسات العلمية والأكاديمية.

الدراسات السابقة:

من خلال تتبع الباحثين واطلاعهما في الشبكة العنكبوتية لم يجدا دراسة علمية مستقلة تناولت هذا الموضوع، فلم يتطرق لـه أي باحث بنفس الطريقة التي تناولاها بها، وإنما وجدا بعض الدراسات التي تطرقت إلى جزئياتها، والتي منها ما يلي:

1- دراسة بعنوان: أثر المؤتمرات الدولية للسكان على الأسرة المسلمة، قدمتها بوشينة أسماء، للحصول على درجة الماجستير في القانون، من جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، بالجزائر، عام 2015-2016م.

2- دراسة بعنوان: التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية، قام بها عادل بن شاهر عودة الدعدي للحصول على درجة الماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة، من جامعة أم القرى، عام 1430ه.

3- دراسة بعنوان: حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية، قامت بها، دريد نريمان، للحصول على درجة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي، من جامعة محمد خيضر- بسكرة -الجزائر، عام،2015م.

4- دراسة بعنوان: المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة قامت بها كاميليا حلمي محمد، للحصول على درجة الدكتوراه، جامعة طرابلس، لبنان،1441هـ-2020م.

وتلك الدراسات وغيرها لم تتطرق إلى سبل مواجهة تلك الاتفاقيات والمواثيق، وهذا ما سيتم التطرق إليه والحديث عنه في هذا البحث.

هيكل البحث وتقسيمه:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلته، والمنهج المتبع فيه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وتقسيماته.

التمهيد: ويتضمن التعريف بمصطلحات البحث.

المبحث الأول: الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة.

ويتضمن ثلاثة مطالب، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالأسرة والمرأة والسكان.

المطلب الثاني: المطلب الثاني: مؤتمري القاهرة وبكين.

المطلب الثالث: قضايا الأسرة التي استهدفها مؤتمرا القاهرة وبكين.

المبحث الثاني: سبل مواجهة مخاطر الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

ويتضمن أربعه مطالب، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: دور الأسرة المسلمة.

المطلب الثاني: دور المؤسسات التعليمية الإسلامية.

المطلب الثالث: دور المؤسسات الإعلامية الإسلامية.

المطلب الرابع: دور الحكومات الإسلامية.

الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث.

أولا: مفهوم الأسرة.

1-تعريف الأسرة في اللغة: تعرف الأسرة في اللغة بأنها الدرع الحصينة، والأسرة من الرجل: الرهط والأدنون وعشيرته؛ لأنه يتقوى بهم، والأسرة أقارب الرجل من قبل أبيه). (الزبيدي-51)

والأسرة أيضاً: هم قرابات الرجل من الطرفين الأعمام والأخوال. (رضا-1985م-636).

2-**تعريف الأسرة في الاصطلاح:** تعرف الأسرة في الاصطلاح بأنها: "محضن لمعاني الإنسانية والقيم والمبادئ، وفيها يتعلم الإنسان كيف يعمل في مجموعة بشرية صغيرة، وكيف ينشئ علاقات اجتماعية". (نصيف-2006م-48).

وتعرف أيضا بأنها: "اللبنة الأولى في قاعدة أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية". (القرشي-1988م-4).

ثانياً: مفهوم الفكر الإسلامي.

1-**تعريف الفكر في اللغة:** الفكر يعني: إعمال الخاطر في الشيء. (ابن منظور-1414ه-65).

ويعرف أيضاً بأنه "نشاط ذهني، أي إعمال العقل في المعلوم للوصول إلى معرفة المجهول". (مختار-2008م-1734).

2-**تعريف الفكر في الاصطلاح:** يعرف الفكر بأنه: "اسم لعملية تردد القوى العاقلة المفكرة في الإنسان سواء أكان قلباً أو روحاً أو ذهناً بالنظر والتدبر لطلب المعنى المجهول من الأمور المعلومة، أو الوصول إلى الأحكام أو النسب بين الأشياء. (العلواني-1994م-27).

3-**يعرف الفكر الإسلامي بأنه:** كل ما أنتج فكر المسلمين منذ مبعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم -في المعارف الكونية العامة المتصلة بالله سبحانه وتعالى والعالم والإنسان، والذي يعبر عن اجتهادات العقل الإنساني لتفسير تلك المعارف العامة في إطار المبادئ الإسلامية عقيدة، وشريعة وسلوكا. (عبدالحميد-1996م-18).

ثالثاً: مفهوم الاتفاقية الدولية أو المعاهدة الدولية:

جاء في تعريف الاتفاقيات والمعاهدات بانها: "ميثاق بين دولتين فأكثر، يتعلّق ببعض الشؤون كالضرائب والنقد والبريد والصِحة والعمل وغيرها". (عمر-2008-788).

وتعرف أيضا بأنها: "كل اتفاق استراتيجي سياسي أو عسكري أو اجتماعي أو ثقافي يعقد بالتراضي بين عدد من دول العالم" (عثمان- موقع صيد الفوائد ، http// www. Said. Net //doat //nizarll1).

رابعاً: مفهوم المواثيق:

يعرف الميثاق بأنه: "اتفاق دولي لإنشاء منظمة دولية مثل: ميثاق الأمم المتحدة، وميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي".(عثمان- موقع صيد الفوائد ، http// www. Said. Net //doat //nizarll1)

خامساً: مفهوم المؤتمر الدولي:

هو محفل فريد يجمع أكبر شبكة إنسانية في العالم، وجميع حكوماته تقريباً، يهدف إلى تعزيز النقاش حول القضايا الإنسانية بين الحكومات وصانعي السياسات ومكونات الحركة الدولية. (موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر https://www.icrc.org/ar/who-we-are/movement/internationai-conference).

ويعرف أيضاً بأنه: اجتماع بين اثنين أو أكثر تشدهم مجالات اهتمام وأهداف مشتركة متفق أو مختلف عليها، وذلك في سبيل تحقيق هدف مشترك محدد. (حلاق-2020م-90).

المبحث الأول: الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة.

المطلب الأول- مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالأسرة والمرأة والسكان.

الفرع الأول- المؤتمرات المعنية بالأسرة:

من خلال استعراض أنواع المؤتمرات الدولية نلاحظ أنها مقسمة إلى مؤتمرات تخص المرأة، ومؤتمرات تخص حقوق الإنسان، ومؤتمرات تخص الشباب، ومؤتمرات تخص الطفولة، ومؤتمرات تعنى بالسكان وغيرها.

كما أن هناك مؤتمرات أخرى تبدو في ظاهرها أنها بعيدة عن قضايا الأسرة، ولكن حينما نتفحصها نجد أن لها تعلقا بالأسرة أو أحد أفرادها، كالمؤتمرات الاقتصادية والبيئية وغيرها. (الدعدي1430ه-57)، ومن خلال هذا الفرع سنحاول استعراض أهم المؤتمرات الدولية الخاصة بالسكان التي تمس بكيان الأسرة.

أولا- المؤتمر العالمي الأول للسكان بوخارست-رومانيا 1974م:

عقد هذا المؤتمر في العاصمة الرومانية بوخارست، خلال الفترة من 19- 30/8/ 1974م، بمشاركة مائة وخمسة وثلاثون دولة، ويعتبر هذا المؤتمر أول مؤتمر دولي خاص بالسكان تعقده الأمم المتحدة، ومن أبرز ما جاء في هذا المؤتمر، وما دعا إليه فيما يتعلق بالمرأة: الدعوة إلى تحسين دور المرأة، ودمجها الكامل في المجتمع، الدعوة إلى مساواة المرأة بالرجل، الدعوة إلى تحديد النسل، وتخفيض مستوى خصوبة المرأة. (موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/population/buharest1974. تاريخ التصفح 2023/3/10م).

ثانياً- المؤتمر الدولي للسكان بالمكسيك: 1984م

تم عقد المؤتمر الدولي الثاني المعني بالسكان في مكسيكو سيتي بالمكسيك خلال الفترة ما بين 6-8/14/ 1984م ، بمشاركة مائة وسبعة وأربعون دولة، وأهم ما جاء في هذا المؤتمر وما دعا إليه فيما يتعلق بالأسرة: الدعوة إلى إعطاء المرأة حقوقها المساوية لحقوق الرجل في جميع مجالات الحياة، الدعوة إلى رفع سن الزواج، وتشجيع التأخر في الإنجاب، إشراك الأب في الأعباء المنزلية، إشراك المرأة في المسؤولية على الأسرة، والإقرار بالأشكال المختلفة والمتعددة للأسرة، الدعوة إلى التثقيف الجنسي للمراهقين والمراهقات، الإقرار بالعلاقات الجنسية خارج نطاق الأسرة. (موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/population/mexico1984 تاريخ التصفح2023/3/10م).

ثالثاً- مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة:1994م.

عقد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة، مصر، خلال الفترة 5- 13 / 9/ 1994م، وشاركت في هذا المؤتمر مائة وثمانون دولة. (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، بالقاهرة-1994م-115)، وسنتناوله بشيء من التفصيل في المطلب الثاني.

الفرع الثاني- المؤتمرات الدولية ذات الطابع الخاص بالمرأة.

من خلال هذا الفرع سنحاول استعراض أهم المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة والتي تمس كيان المرأة، وذلك على النحو التالي:

أولا: مؤتمر مكسيكو سيتي: 1975م.

تم عقد هذا المؤتمر العالمي الأول الخاص بالمرأة في مكسيكو سيتي خلال الفترة 19 /6- 2 /7/ 1975م، بمشاركة مائة وثلاثة وثلاثون دولة ترأست النساء مائة وثلاثة عشر وفداً، كما اعتمدت فيه خطة العمل العالمية لعقد الأمم المتحدة للمرأة، المساواة والتنمية والسلم، للأعوام ما بين 1976 إلى 1985م لتركيز أنظار العالم على ضرورة وضع أهداف موجهة، واستراتيجيات فعالة، وخطط عمل لتحقيق ثلاثة أهداف مفصلة وهي: المساواة، والتنمية، والسلم(موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/women/mxico-city1975 تاريخ التصفح 2023/3/11م).

ثانياً: مؤتمر كوبنهاجن: 1980م.

عقد هذ المؤتمر العالمي في كوبنهاجن بالدانمرك خلال الفترة 14-1980/7/30م تحت إشراف الأمم المتحدة، وهو المؤتمر الثاني الخاص بالمرأة، ومن أبرز ما جاء في هذا المؤتمر وما دعا إليه: إلغاء التمييز ضد النساء، وتثبيت المساواة بين المرأة والرجل في الدساتير الوطنية والقانونية والتشريعات الأخرى في كل مجالات الحياة، اتخاذ التدابير اللازمة من قبل الحكومات من أجل تحسين فرص حصول

المرأة على التعليم والتدريب وخدمات الصحة العامة، وبرامج التغذية، ووضع برامج متكاملة لصحة الأسرة ورفاهها (موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/women/copenhagen1980 تاريخ التصفح 2023/3/11م).

ثالثاً: المؤتمر العالمي للمرأة بنيروبي: 1985م.

عقد هذا المؤتمر العالمي لاستعراض منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة، وتقييمها، المساواة والتنمية والسلم في نيروبي في الفترة 15-1985/7/26م، وفقاً لقرار الجمعية العامة. (تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة، المساواة، والتنمية، والسلم، نيروبي، كينيا- 1985م-141)

بمشاركة مائة وثمان وخمسون دولة، وعدد كبير من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدولية. (تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة، المساواة، والتنمية، والسلم، نيروبي، كينيا- 1985م- 141)

رابعاً: المؤتمر العالمي الرابع – بكين: 1995م.

انعقد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في العاصمة الصينية بكين خلال الفترة 4-15/9 /1995م، جرى خلاله استعراض وتقييم سبل النهوض بالمرأة، ودعا فيه الحكومات والمجتمع الدولي بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص إلى إنجاز الإجراءات اللازمة التي جاءت في مؤتمر نيروبي لتحقيق النهوض بالمرأة، وقد كان مؤتمر بكين من أكبر التجمعات البشرية المهمة، تم من خلاله استعراض وتقييم النهوض بالمرأة في ضوء استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين -1995م-2)، سنتناوله بشي من التفصيل في المطلب الثاني.

المطلب الثاني- مؤتمرا القاهرة وبكين.

الفرع الأول- مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة: 1994 م

أولا- مكان وزمان انعقاد المؤتمر.

عقد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة، مصر، خلال الفترة 5- 13 / 9/ 1994م، وفقا لقرار الجمعية العامة 176/47 المؤرخ في 22 ديسمبر 1992م، و48/ 186 المؤرخ في 21 ديسمبر 1993م، وعقد المؤتمر خلال هذه الفترة 14 جلسة عامة، وقد شاركت في هذا المؤتمر مائة وثمانون دولة. (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، بالقاهرة-1994م-115).

وقد كان سبب اختيار مصر والقاهرة بالذات لعقد مثل هذه المؤتمرات، كونها من أشد المدن كثافة للسكان، إضافة إلى كونها ذات أغلبية مسلمة مما يعطي للقرارات الصادرة عنها قوة كبيرة في التأثير، وفي التنفيذ. (القاطرجي -2006م-247)، بالإضافة إلى كون مصر هي رائدة العالم الإسلامي، وحاضنة الأزهر الشريف، وأكبر وأهم مؤسسة إسلامية في العالم.

ثانياً: المشاورات السابقة للمؤتمر.

عقدت المشاورات المفتوحة السابقة للمؤتمر، أمام جميع الدول المدعوة للاشتراك في مؤتمر القاهرة خلال الفترة 3-4 /9/1994م للنظر في عدد من المسائل الإجرائية والتنظيمية، وقد أجريت هذه المشاورات وغيرها من المشاورات غير الرسمية تحت رئاسة وزارة الخارجية المصرية. (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية- بالقاهرة-1994م-115)

الفرع الثاني- مؤتمر بكين 1995م

أولا- مكان وزمان انعقاد المؤتمر.

انعقد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في العاصمة الصينية بكين خلال الفترة 4-15/ 9 /1995م، بمشاركة مائة وخمس وثمانون دولة بشكل رسمي جرى خلاله استعراض وتقييم سبل النهوض بالمرأة. (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين- 1995م -2).

ثانياً- مشاورات المؤتمر. عقد هذا المؤتمر من الاجتماعات ما بلغ 5000 اجتماع، حيث استطاع أن يجمع حوالي 4000 امرأة، وبعض الرجال ليبحثوا بالتفصيل وثيقة المؤتمر الأولية المكونة من 150 صفحة، وقد اعتمد المؤتمر إعلان ومنهاج عمل بكين الذي تضمن مجموعة من الأهداف والإجراءات الاستراتيجية التي أصبح عددها 12 هدفاً. (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين- 1995م-7).

المطلب الثالث- قضايا الأسرة التي استهدفها مؤتمرا القاهرة وبكين.

يعتبر مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة ومؤتمر بكين من أخطر المؤتمرات التي اهتمت بقضايا حقوق الإنسان التي تخالف الشرع الإسلامي، وسنتناول في هذا المطلب أهم وأبرز القضايا التي جاءت في هذين المؤتمرين المخالفة للشريعة الإسلامية، وذلك على النحو التالي:

أولا- الدعوة إلى إباحة العلاقات غير الشرعية بين الجنسين.

دعا هذان المؤتمران-من خلال بنودهما- إلى إفساح المجال لإقامه العلاقات غير الشرعية بين الرجل والمرأة، واعتبار ذلك حق شخصي لكل فرد سواء رجل أو امرأة بحيث لا يحق لأي جهة التدخل في ذلك.

ومما ورد في تقريري مؤتمري القاهرة وبكين حول هذه القضية ما يلي.

ينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي إيلاء الاهتمام الكامل لتعزيز إيجاد علاقات بين الجنسين تتسم بالاحترام المتبادل والإنصاف، والاهتمام بوجه خاص بتلبية الحاجات التثقيفية والخدمية للمراهقين كي يتمكنوا من معالجة الجانب الجنسي في حياتهم معالجة إيجابية ومسؤولة". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -38).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي تقديم الدعم لخدمات التثقيف الجنسي، والخدمات ذات الصلة في مجال الجنس بصورة متكاملة للشباب بمساندة وتوجيه من الوالدين، وينبغي أن تبدأ الجهود التثقيفية داخل الوحدة الأسرية، وفي المجتمع، وفي المدرسة في سن مناسب"(تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -47).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على: "توفير المزيد من خدمات الرعاية والصحة الجنسية الأولية المتاحة، وذات النوعية الجيدة والزهيدة الثمن بما في ذلك الرعاية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية" (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين- 1995م-47).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على: "تعزيز القوانين، وإصلاح المؤسسات، وتشجيع المعايير والممارسات التي تقضي على التمييز ضد المرأة، وتشجيع كل من المرأة والرجل على تحمل مسؤولية سلوكه الجنسي والإنجابي". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين- 1995م-51).

وبالنظر إلى ما تدعو إليه هذه الأهداف والإجراءات والتوصيات يلاحظ أنها تدعو إلى السماح للجنسين بإقامه العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، كما تحث على تقديم الدعم لخدمات التثقيف الجنسي بصورة متكاملة للشباب داخل الأسرة، وفي المجتمع، وفي المدرسة، وتحث على العمل على توفير الرفلات والعقاقير على نطاق واسع وبأسعار زهيده، ومخالفة لما تدعو اليه الشريعة الإسلامية من صيانة للعرض وحفظ للنسب، وخوفاً من ضياع الأولاد، وتفكك للأسر، وانهيار للمجتمع، لهذا حرم الإسلام هذه الإعمال وعاقب مرتكبيها كما جاء في قوله تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} [سورة النور:2]، وقوله تعالى: {الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} [سورة النور:3].

ثانياً: الدعوة إلى تحديد النسل.

المقصود بتحديد النسل: هو منع الإنجاب بأي وسيلة من الوسائل سواء كان بالعزل، أو التعقيم، أو الإجهاض، وعدم الزواج، أو غير ذلك من الوسائل. (أبو فارس -2003م-8) وقد دعا هذان المؤتمران إلى تحديد النسل تحت ذرائع ومبررات مختلفة.

ومما جاء في تقريري مؤتمري القاهرة وبكين حول هذه القضية ما يلي:

ينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي لجميع البلدان أن تتخذ خطوات لتلبية حاجات سكانها فيما يتصل بتنظيم الأسرة ....". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -42)

وينص هذا الهدف في مؤتمر القاهرة على: "زيادة مقدرة الأزواج والأفراد على ممارسة حقهم الأساسي في البت بحرية، وبالشعور بالمسؤولية في عدد أطفالهم، والمباعدة بين المواليد، وفي أن تتاح لهم المعلومات والتثقيف والوسائل اللازمة للقيام بذلك". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -78).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على أنه: "ينبغي الاعتراف بالحق الأساسي لجميع الأزواج والأفراد في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أولادهم، وفترة التباعد فيما بينهم وتوقيت إنجابهم". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بكين- 1995م -43).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على أنه: "يحق للمرأة أن تتحكم، وأن تبت بحرية ومسؤولية في المسائل المتصلة بحياتها الجنسية، بما في ذلك صحتها الجنسية والإنجابية، وذلك دون إكراه، أو تمييز، أو عنف". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بكين- 1995م -43).

ومن خلال نصوص الإجراءات والأهداف السابقة يتبين أنها تدعو إلى تحديد النسل تحت ستار تنظيم الأسرة، وبحجه زيادة السكان في العالم، وقله الموارد الاقتصادية، وضيق المساحة، وأنه سبب زيادة الفقر، وتدعو إلى الحد من زيادة السكان خاصة في البلدان العربية والنامية، كما تقر حق حرية الأفراد في تحديد عدد أطفالهم، وتحث الدول على جعل الخدمات أكثر أمنا، وأرخص ثمنا، وأكثر ملاءمة، وأقرب منالا، وهي دعوة تتعارض مع الشريعة الإسلامية التي تحث على التكاثر، ومخالف للفطرة الإنسانية كما أن الشرع الإسلامي قد فرق بين تحديد النسل وتنظيمه، حيث أن تحديد النسل: هو القصد إلى الوقوف عند عدد معين، وأما تنظيم النسل: فهو العمل على تأخير الحمل مدة زمنية معينه. (فتاوى اللجنة الدائمة -299).

ثالثاً- الدعوة إلى محاربة الزواج المبكر.

الدعوة إلى محاربة الزواج المبكر في هذه المؤتمرات صريحة من خلال مطالبتها للدول بسن القوانين وتحديد سن الزواج، وتعليل ذلك بأن الزواج المبكر ينتج عنه مخاطر صحية كبيرة تؤدي إلى المرض والاعتلال، وتارة يعللون ذلك بالقول بأنه يقلل من فرص التعليم، وتارة لأنه سبب في زيادة السكان،

ومما جاء في تقريري مؤتمري القاهرة وبكين حول هذه القضية ما يلي:

ينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي على الحكومات أن تتوخى الدقة في إنفاذ القوانين المتعلقة بالسن الشرعي الأدنى لقبول الزواج، والسن الأدنى عند الزواج، وأن تزيد السن الأدنى عند الزواج حيثما اقتضى

الأمر، وعلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية توليد الدعم الاجتماعي اللازم لإنقاذ القوانين المتعلقة بالحد الأدنى القانوني لسن الزواج، لا سيما بإتاحة فرص التعليم والعمل". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة -1994م-24).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: " ينبغي للبلدان عند الاقتضاء أن تزيل العوائق القانونية والتنظيمية والاجتماعية التي تعترض سبيل توفير المعلومات والرعاية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -49).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على أنه: "ينبغي إزالة جميع الحواجز من أجل تمكين البنات دون استثناء من تطوير إمكاناتهن ومهاراتهن الكاملة من خلال إتاحة فرص متساوية لهن في مجالات التعليم والتدريب والتغذية ورعاية الصحة البدنية والعقلية، وما يتصل بذلك من معلومات". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين- 1995م -137).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على أنه: "سن القوانين المتعلقة بالحد القانوني الأدنى لسن الرشد والحد الأدنى لسن الزواج، وإنقاذ تلك القوانين بصرامة، ورفع الحد الأدنى لسن الزواج المبكر" (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين- 1995م 138).

وبالنظر إلى ما تدعو اليه هذه الأهداف والإجراءات من إلغاء القوانين والعادات الاجتماعية التي تدعو للزواج المبكر عن طريق حث الدول على سن قوانين ترفع من سن الزواج فيه محاربة للزواج المبكر، ومخالفة لما تدعو إليه الشريعة الإسلامية التي تحث على الزواج، والزواج المبكر إن أمكن ذلك.

رابعاً- الدعوة إلى إلغاء قوامة الرجل على المرأة.

الدعوة إلى إلغاء قوامة الرجل على المرأة، وتغيير الأدوار والوظائف بين الرجل والمرأة كانت واضحة من خلال بنود هذين المؤتمرين.

ومما جاء في تقريري مؤتمري القاهرة وبكين حول هذه القضية ما يلي:

وينص هذا الهدف في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك الحياة الأسرية والمجتمعية ". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة -1994م -25).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي أن تقوم الحكومات بتعزيز وتشجيع مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في جميع مجالات المسؤولية الأسرية بما في ذلك تنظيم الأسرة، وتربية الأطفال والعمل المنزلي". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م -25).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على: "تشجيع الرجل على تحمل نصيبه بالتساوي في رعاية الأطفال، والعمل داخل البيت". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين- 1995م -51).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على: "إعادة هيكلة أنماط العمل من أجل تشجيع تقاسم المسؤوليات الأسرية". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين- 1995م - 86).

ويتبين من تلك الدعوات من خلال تلك الأهداف والإجراءات التي تطالب بتغيير الأدوار والوظائف بين الرجل والمرأة داخل الأسرة وخارجها أن فيها مخالفه للتشريع الإسلامي الذي حدد وظائف وأدوار كل من الرجل والمرأة تبعاً لوظائف كل منهما، فقضية القوامة في الإسلام ليست مسألة عرف، أو عادة، أو تقليد، أو قانون وضعه الرجل للسيطرة على المرأة، وإنما هي تشريع رباني رُوعي فيه خصائص كل من الرجل والمرأة، وروعيت فيه مصلحه الأسرة.

خامساً-الدعوة إلى سلب ولاية الآباء على الأبناء.

تدعو هذه المؤتمرات من خلال بنودها إلى نزع ولاية الآباء على الأبناء، وتقديم الدعم لخدمات التثقيف الجنسي بصورة متكاملة للشباب، وبمساندة وتوجيه من الوالدين والمدرسة والمجتمع، وإعطاء الحرية الكاملة للمراهقين والمراهقات دون تقييد بحجة حقوقهم المهضومة، وتقييد حق الآباء تجاه الأبناء.

ومما جاء في تقريري مؤتمري القاهرة وبكين حول هذه القضية ما يلي:

ينص هذا الهدف في مؤتمر القاهرة على: "ينبغي تقديم الدعم لخدمات التثقيف الجنسي والخدمات ذات الصلة في مجال الجنس بصورة متكاملة للشباب بمساندة وتوجيه من الوالدين، بما يتفق مع اتفاقية حقوق الطفل، وينبغي أن تبدأ الجهود التثقيفية داخل الوحدة الأسرية في المجتمع المحلي، وفي المدارس في سن مناسب.....، من خلال طائفة متنوعة من الجهود التي يبذلها المجتمع المحلي". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة -1994م -47).

وينص هذا الهدف في مؤتمر القاهرة على أنه: "ينبغي على البلدان أن تشرك البرامج، وأن تدرب كل من يتسنى لهم توفير التوجيه للمراهقين فيما يتعلق بالسلوك الجنسي والإنجابي المسؤول، وخاصة الوالدين والأسر، وأيضا المجتمعات المحلية، وتعزيز البرامج الموجهة إلى تثقيف الوالدين بهدف تحسين تفاعل الوالدين والأطفال لتمكين الوالدين من الالتزام على نحو أفضل بواجباتهم التربوية في دعم عملية نضج أولادهم، ولا سيما في مجال السلوك الجنسي والصحة الإنجابية". (تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة- 1994م-49).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على أنه: "ينبغي في جميع الأعمال المتعلقة بالطفل ينبغي أن تكون مصالح

الطفل اعتبارا رئيسيا، وينبغي تشجيع الثقافة الجنسية المتكاملة للشباب بمؤازرة الآباء وتوجيههم تأكيدا على مسؤولية الذكور عن سلوكهم في مجال الجنس والخصوبة بما يساعدهم على النهوض بالمسؤوليات التي يتحملونها". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين- 1995م -136).

وينص هذا الإجراء في مؤتمر بكين على: "ضمان تثقيف البنات ونشر المعلومات بينهن، وبخاصة بين صفوف المراهقات فيما يتعلق بفسيولوجية الإنجاب والصحة الإنجابية والجنسية على النحو المتفق عليه في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وعلى النحو المحدد في تقرير المؤتمر". (تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين- 1995م -142).

يلاحظ من هذه الإجراءات والأهداف التي تدعو الدول والحكومات إلى تعزيز حقوق المراهقين وتوفير الدعم لهم، وذلك بتقييد حق الأبوين في القيام بواجبهم الشرعي الذي كلفهم به الشرع-كالتثقيف الملتزم المراعي لآداب الإسلام، كتعليم الطفل والطفلة بم يجب معرفته من أمور مهمة تحدث لهما في سن البلوغ، وكيفية التعامل معها، وإعطاء الأولاد الحرية المطلقة في اتخاذ القرارات والتصرفات دون تدخل من الآباء، وفيه مخالفه واضحة وصريحه للشرع الإسلامي الذي دعا الأبوين إلى القيام بواجبهما نحو أبنائهما.

المبحث الثاني- سبل مواجهة الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تستهدف الأسرة المسلمة

المطلب الأول- دور الأسرة المسلمة:

الفرع الأول- دور الأسرة في التنشئة العقدية والإيمانية لأفرادها.

العقيدة هي: "التصديق بالشيء والجزم به دون شك أو ريب". (سابق- د ت-8) ، وقد تكفل الإسلام بحرية العقيدة للناس، بل جعلها في الدرجة الأولى لقوله تعالى: {وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ} [سورة الكهف:29]، وقوله تعالى: قال تعالى: { لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [سورة البقرة:256] .(المرصفي-1987م-60)؛ لذلك كان الموضوع الأساسي في القرآن الكريم هو التوحيد. (كرزون-1995م-79).

والعقيدة الإسلامية: أسسها الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر: خيره، وشره، وقد دلَّ على هذه الأسس كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، يقول الله تعالى: {لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۖ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} [سورة البقرة:177]، ويقول الله تعالى في القدر: {وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ(49) وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنظُرُونَ} [سورة البقرة:49-50].

وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قوله مجيبًا لجبريل حين سأله: (مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، ومَلاَئِكَتِهِ، وكُتُبِهِ، ورُسُلِهِ والْيَوْمِ الآخِرِ، وبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّه). (الأمام أحمد-د ت-ح191-ج1-246). (العثيمين-1992م-15).

والعقيدة هي أساس صلاح الأمة ابتداء بصلاح الفرد فبصلاح الفرد يصلح المجتمع، وبصلاح المجتمع تصلح الأمة، وهذا الصلاح يبدأ من دور الأسرة فهي المؤسسة الأولى في تنشئة الفرد على العقيدة الإيمانية الصحيحة.

الفرع الثاني- دور الأسرة في التنشئة الأخلاقية لأفرادها.

تعتبر الأخلاق غاية سامية من غايات الرسالة المحمدية، كما أن ربط الأخلاق الفاضلة بقضايا الأسرة السلوكية لا بد أن ينشأ، ويؤصل كقضية عقائدية دينية تعبدية، فالصدق والأمانة والعفة والإحسان والعفو والصفح والنزاهة والحياء والوفاء كلها من صلب العقيدة؛ لهذا لا بد من إشاعة هذه المفاهيم بنفس الوسائل والأساليب المستخدمة في عولمة الفساد والرذيلة. (نصيف-117).

وقد أدرك أعداء الإسلام هذه الحقيقة، فعملوا على إفساد أخلاق المسلمين، وإفساد سلوكهم الاجتماعي والفردي بكل ما أوتوا من مكر وحيلة ودهاء، ليبعثروا قواهم المتماسكة بالأخلاق الإسلامية العظيمة، والسلوك الإسلامي القويم، وليفتتوا وحدتهم وتماسكهم. (الميداني-2008م-401).

ولهذا فعلى الأسرة التركيز على تفعيل دور الأخلاق الإسلامية، وتنشئة أفرادها عليها في محيط الأسرة عن طريق المنهج الإسلامي الصحيح، حتى تستطيع أن تقف في وجه هذه التحديات، من خلال القيام بوسائل التنشئة الأخلاقية، ومن أهم هذه الوسائل ما يلي:

1- تنشئة الفرد على القدوة الحسنة.

تعد الأسرة قدوة حسنة لأبنائها؛ لأنهم يتعلمون منها، ويقلدونها في أخلاقها ومعاملاتها، وقد حث الإسلام المؤمنين على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول سبحانه وتعالى: { لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا } [سورة الأحزاب:21].

كما أن للقدوة الحسنة أثرا كبيرا في نفس الفرد منذ الطفولة، إذ كثيراً ما يقلد والديه، حتى إنهما يطبعان فيه أقوى الآثار، فأبواه يهودانه، أو يمجسانه، أو ينصرانه، حيث قال النبي ﷺ ((كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ)). (البخاري-د ت- ح1319-ج1-

465)؛ لأن الفرد أو الطفل الناشئ يراقب سلوكهما وكلامهما وأفعالهما، ويتساءل عن سبب ذلك. (سويد-2000م-90).

فعلى الأسرة المسلمة أن تجتهد في تصحيح سلوكيات أبنائها، وغرس المثُل الإسلامية في نفوسهم، وتأصيل الأخلاق الحميدة التي جاء بها ديننا الحنيف، وليكن الأبوين قدوة حسنة لأبنائهم، فلا يكون هناك تناقض بين ما يمارسانه من سلوك عملي وبين ما ينصحان به. (الطوخي- د ت-45).

2-تنشئة الفرد على العفة.

العفة هي: الكف عما لا يحل ويجمُل، والاستعفاف طلب العفاف. (حسين-د ت- 581)، والعفة عن الفواحش من أكبر علامات الإيمان ومنمياته، لقوله تعالى: { وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى } [سورة النازعات:40] . (البدر-1996م-225).

وحينما يفقد أعضاء الأسرة ضوابط العفة التي أمرت بها الشرائع الربانية كلها تصبح العلاقات قائمة على أساس فقد الثقة، ومع فقد الثقة يذبل الشعور بالمسؤولية نحو الأولاد، والشعور بالعطف والرحمة والمودة ونحوها، وعند فقد الثقة تنمو الأنانية الذاتية، وتفقد الأسرة جزء كبيراً من أركانها المعنوية، وأسس روابطها، وهذا ما يريده أعداء الإسلام للمجتمعات الإسلامية. (الميداني-204).

فعلى الأسرة القيام بغرس الأخلاق الفاضلة، وتنشئة أفرادها على العفة والفضائل، وتعليمهم الأخلاق والآداب الإسلامية، فهذه الأخلاق تقوي الروابط والتماسك الأسري، وتبنى المجتمعات، وبهذا يكون مكسباً قوياً للأسرة وللمجتمع في مواجهة التحديات الخارجية الوافدة على المجتمعات الإسلامية.

الفرع الثالث: دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية لأفرادها.

التنشئة الاجتماعية هي: "عملية التطبيع الاجتماعي، وإعداد الفرد ليكون عضوا صالحا في المجتمع، ويعرف واجباته فيؤديها، ويعرف حقوقه فيطالب بها".(الشنتوت-2006م-28)، وللمجتمع مصلحة عليا لا بد أن تنتهي عندها حرية الأفراد، وللفرد ذاته مصلحة خاصة في أن يقف عند حدود معينة في استمتاعه بحريته لكيلا يذهب مع غرائزه وشهواته ولذائذه إلى الطريق غير السوي، ثم لكيلا تصطدم حريته بحرية الآخرين. (قطب-1993م-52)، ويمكن تحقيق التنشئة الاجتماعية لدى أفراد الأسرة من خلال تنشئة أفراد الأسرة على التماسك والترابط فيما بينهم، فينبغي على الأسرة أن تغرس روح الاستعداد لدى أفرادها لتحمل المسؤولية، وتنشئة أفراد الأسرة على المحافظة على قيم المجتمع، ويتعين على الأسرة أن تقوم بتعليم الفرد منذ نشأته المعتقدات والقيم والعادات والتقاليد والأعراف والمهارات الموجودة في المجتمع الذي ينتمي إليه. (فوراس-294)، حتى يستطيع التكيف مع أفراد المجتمع والتعامل معهم، وبهذا تتقوى الروابط الاجتماعية فيصبح المجتمع قوياً متماسكاً في مواجهة التحديات الخارجية التي تمس بكيانه وكيان الأسرة فيه.

الفرع الرابع-دور الأسرة في التنشئة الفكرية لأفرادها.

والمقصود بالتنشئة الفكرية للفرد: "تزويده بالعلم والمعرفة، وطريقة الأخذ بوسائلهما". (حبنكة- 68)، ويكون الترقي في سلم هذا الكمال بمقدار الترقي في درجات العلم والمعرفة، ولما كان الترقي في سلم هذا الكمال من أهم ما يكسبه الإنسان من خير حث الله رسوله عليه، وقال له: وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا } [سورة طه:114]. (حبنكة- 68).

كما أن التنشئة الفكرية في مجال التربية الإسلامية تعني تحرير الفرد من الأفكار الوافدة الدخيلة على المجتمعات الإسلامية، فيجب على الأسرة المسلمة القيام بالتنشئة الفكرية الإسلامية لأفرادها، وتنمية القدرات العقلية لديهم، وتزويدهم بالعلم والمعرفة حتى يتمكنوا من مواجهة التحديات الخارجية سواء كانت اجتماعية أو أخلاقية أو فكرية أو ثقافية، وتحرير الفرد من الأفكار الوافدة الدخيلة على المجتمعات الإسلامية.

ومن أهم الوسائل التي يجب أن تقوم بها الأسرة لبناء أفرادها فكريا لمواجهة تلك التحديات ما يلي:

1-تنمية القدرات العقلية والمهارات الفكرية:

ونقصد بها "الملكة " التي تمكن صاحبها من إدراك حقائق الأشياء، والوقائع المختلفة، والربط بينهما ربطًا يتماشى مع منطق الإسلام ومنهجه. وهذه الملكة موهبة واستعداد يمكن تنميته، وتهذيبه، بوساطة التوجيه، والتدريب، والتعلُّم، والممارسة السليمة، حتى تصل إلى أعلى المستويات. (الشحود- الشاملة- 5).

2-حث الأسرة أفرادها على كثرة الاطلاع والقراءة.

للقراءة أهمية كبيرة في بناء الأفراد فكرياً وثقافياً، كما أنها تحقق التواصل بين أفراد المجتمع الواحد من خلال الوقوف على أفكار الآخرين واتجاهاتهم، ويتعرف الأفراد من خلالها على التراث الثقافي للمجتمع، كما تعمل على كسب العلوم والمعارف، والتعرف على الثقافات المختلفة، وتنمية الأفراد، وتزويدهم بالمعارف البشرية لمسايرة التقدم العالمي.(المهيري- 6).

ولهذا يجب على الأسرة والمجتمع تشجيع الطلاب على ارتياد المكتبة في المدرسة أو الكلية أو المكتبات العامة، وأن يهتموا بالقضايا الفكرية والثقافية على مستوى العالم العربي والعالم الإسلامي كله؛ حتى يعرفوا ما يدور حولهم، وحتى يفقهوا القضايا التي تدور في مجتمعاتهم، وفي المجتمعات البعيدة عنهم حتى يكونوا على بصيرة ومعرفه بالتحديات الوافدة على المجتمعات الإسلامية من ثقافات وأفكار.(جامعة المدينة العالمية -245).

المطلب الثاني- دور المؤسسات التربوية والتعليمة.

للمؤسسات التعليمية دور هام في توجيه الفرد والمجتمع بشكل عام، وتلعب المؤسسات التعلمية الدور الكبير في تربية الفرد وتنشئته، وتعليمه، وتزويده بالمعلومات والمعارف التي من خلالها يستطيع القيام بإدراك الحقائق من حوله، ومع كثرة

وتعدد وتنوع ووفرة هذه المؤسسات إلا أننا سنركز اهتمامنا على أكثرها شيوعاً، وأعظمها أثراً، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول- دور المدرسة:

تعتبر المدرسة أداة مكملة من أدوات التربية والتعليم؛ لأن تربية النشء تبدأ في أحضان أبويه، يلقنانه مبادئ اللغة، ومفاهيم الحياة، وأساليب التعايش مع البيئة، والتفاعل مع ظروف الحياة، ويغرسان في قلبه مبادئ الإيمان الصحيح. (النحلاوي-2004م-131).

كما تعد المدرسة وسطا أكبر من البيت، لانشغال الآباء وبعض الأمهات بالعمل، فألقوا بمعظم المسئولية على المدرسة، وركنوا إليها في إدارة العملية التربوية، فتحملت العبء الأكبر، والتلميذ يقضي نصف نهاره في المدرسة وسط جمع من الأقران من مختلف البيئات والطبقات، يتباينون في السلوك، ويفترقون في الأفكار والآراء، ويختلفون في الطباع والأخلاق. (السيد-31).

لذلك يجب على الأسرة توجيه أبنائها إلى المدارس، وحثهم على مواصلة الدراسة والتعليم ليتزودوا بالمعارف والتعاليم والخبرات والمهارات التي تجعلهم قادرين على اقتحام الحياة والتكيف معها، ومن أبرز الوظائف التي يمكن للمدرسة تحقيقها هي أن تكون وسطا صالحا للتربية الإسلامية من خلال إيجاد المعلم المتحلي بالصفات الحسنة، وتوفير المنهج الإسلامي الصحيح.

1-تأثير المعلم على النشء.

شخصية المعلم لها أثر كبير على عقول التلاميذ ونفوسهم؛ إذ يتأثرون بمظهره، وشكله، وحركاته، وسكناته، وإشاراته، وإيماءاته، وألفاظه التي تصدر عنه، وسلوكه الذي يبدو منه، فالصبي يتصل بالمعلم إلى جانب صلته بغيره من الصبيان، أكثر من الصلة بآبائه وأهله، فهو الذي يقدم إليهم الغذاء العقلي والديني، وهو الذي يطبعهم على العادات، ويثبت فيه الآداب والسلوك. (الأهواني-د ت- 201)؛ لذلك يجب على المعلم التحلي بالصفات الحسنة، ومن أهم الصفات الواجب توفرها في المعلم: أن يكون هدفه وسلوكه وتفكيره ربانياً قال تعالى: {وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ } [سورة آل عمران:79]، وأن يكون مخلصاً، أي ألا يقصد بعلمه التربوي وسعة علمه واطلاعه إلا مرضاة الله تعالى، وأداء رسالته على أكمل وجه، وأن يكون قادراً على ضبط الطلاب، والسيطرة عليهم. (النحلاوي-140).

فينبغي على المعلم التحلي بهذه الصفات والأخلاق والآداب الإسلامية؛ لأن شخصيته لها أثرا عظيما في عقول التلاميذ ونفوسهم.

2-تأثير المنهج الدراسي الإسلامي الصحيح.

يُقصد بالمناهج: المواد الدراسية المقررة على الطلاب داخل المدرسة، وهي في محتواها العلمي تعبر عن الأهداف التربوية والعلمية والأنماط السلوكية، المرغوب غرسها في الطلاب؛ لذلك فإنه يجب اختيار المحتوى العلمي الذي يتصل بحياة الطالب، ويسد حاجاته، وينمي لديه الوازع الديني، ويربي فيه حسن الخلق، وأن تكون العلوم النظرية والعلمية وفق الشريعة الإسلامية. (الحازمي-2000م-348)، فهي خير أداة لبناء المجتمع والأمة، وتحقيق نهضتها وقوتها وتقدمها المادية والمعنوية؛ لأن المناهج الدراسية هي لب العملية التربوية، وأولى وسائلها التي تعتمد عليها في تحقيق أهدافها. (الشيباني-1988م-344).

ولهذا يجب أن تكون المناهج ذات صبغة إسلامية، وأن تكون العلوم النظرية والعلمية المتضمنة بها وفق الشريعة الإسلامية، كما يجب أن تكون مرتبطة بتاريخ وحياة ومجد الأمة، بحيث تصحح الأفكار المغلوطة عند التلاميذ، وتبث فيهم روح الأخلاق والقيم الإسلامية، وتنمي لديهم الوازع الديني في ظل وجود جملة من الأفكار الوافدة على المجتمعات الإسلامية التي يجب على الأسرة والمجتمع والمؤسسات التعليمية والحكومات مواجهتها، ومحاربتها، والتحذير منها.

الفرع الثاني- دور المسجد.

يعد المسجد أول مؤسسة انطلق منها شعاع العلم والتعليم في الإسلام، وقد ارتبط تاريخ التربية في الإسلام ارتباطا وثيقا بالمسجد، حيث كان المصدر الأول لتلقي جميع العلوم الدينية وغيرها من العلوم الأخرى، ففي المسجد تؤخذ العلوم، وتتلقى الأحكام، ويتعلم الناس أمور دنياهم وآخرتهم، عبادة ومعاملة، سلوك وأخلاق، حلقات وخطب، وموعظة ودروس، وكل ما يغذي روح المسلم، ويقوي إيمانه، وينير عقلة، ويبصره في كل أمور حياته. (العمراني-2014م-160-الخزيم- دت-19).

ويؤدي المسجد دورًا هامًّا بالنسبة للمجتمع الإسلامي، حيث كان -ولا يزال-يعمل على المحافظة على تماسك الأسرة والمجتمع والأمة الإسلامية عن طريق ما يلقى فيه من محاضرات وخطب تتناول اهتمامات الشعوب الإسلامية في كل شأن من شؤون الحياة، فله أدوار كثيرة قام بها على مر التاريخ. (جامعة المدينة العالمية-234) ومن ضمنها التوجيه والتحذير من مخاطر التحديات الخارجية التي تواجه الأمة والأسرة المسلمة.

الفرع الثالث- دور المجتمع.

للمجتمع دور كبير في تأثيره على الفرد عن طريق ما يتلقاه من ثقافة، وعادات، وقيم اجتماعية، فكل هذه الثقافات التي يتم تعلمها عن طريق المجتمع تساعد الفرد في مواجهة تلك الأفكار الوافدة من الغرب عبر مؤتمراتها واتفاقياتها، أو عبر الثقافات الوافدة في التعليم، أو وسائل الإعلام، أو غيرها؛ ولهذا يجب أن يضطلع المجتمع بمجموعة من الأمور التي لا بد أن يقوم بها، وذلك من خلال بعض الأمور التي يمكن أن يقوم بها الأفراد، ويتعاونون عليها ومنها ما يلي:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال تعالى: {وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ} [سورة آل عمران: 114]. حث الإسلام، وأوجب على الناس التناصح فيما بينهم، وإرشاد بعضهم بعضًا حتى تستقيم حياة الناس، وتوثق عُرا الصلات بينهم وبين الله تعالى كما جاء في قوله تعالى: { وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ(104) كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ} [سورة آل عمران: 104-110]. (السمالوطي-1998م-36)، ففي هذه الآيات وغيرها من الآيات التي تحث المسلمين على التناصح فيما بينهم على الأمر بالمعروف والنهي عن فعل المنكر، وقد جعل الإسلام النصيحة من أعظم أركان الدين ومبادئ الإسلام، كما ورد عن النبي ﷺ قوله: ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)). (مسلم-ح55-ج1-72).

فحين يتحقق هذا المبدأ، ويطبقه كل فرد من أفراد المجتمع المسلم على قدر استطاعته يكون نتائج ذلك وانعكاساته على المجتمع إيجابية، حيث تتقوى الروابط، وتتوحد الجهود في مواجهة أي أفكار وافدة على المجتمع، فيقيم بها سداً منيعاً في وجه تلك الأفكار، ويحول دون سريانها بين أفراد المجتمع. (محمد-2012م-345).

1- التعاون بين أفراد المجتمع على البر والتقوى.

إن التعاون بين الفرد والمجتمع وبين المجتمع والدولة على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي هو العامل الرئيس في تكوين الترابط بينهم، وإذا ما تعذر هذا العامل فإن القطيعة المعنوية سوف تعزل الدولة عن المجتمع، وتشل الطاقات الاجتماعية، وينتج عن ذلك عدم الانسجام، وعدم التناغم بين المجتمع وبين الدولة. (بن الخضر-1978م-82)، لذلك لا بد من التعاون عملا بقول الله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [سورة المائدة:2]؛ لأن التعاون على البر والتقوى هما وسيلتا المجتمع لنشر الفضيلة والخير ومحاربة الرذيلة والشر.(محجوب-1987م-281)، فالتعاون والأمر بالمعروف هما من الأعمال التي تؤدي إلى تحقيق المحبة والترابط بين أفراد المجتمع، وجعله مجتمعاً قوياً متماسكاً، وهذا يعود على المجتمع والفرد بالنفع؛ لأنه يحقق مزيداً من الترابط والتماسك أمام التحديات الوافدة من ثقافات وأفكار وقيم.

الفرع الرابع-دور الجامعة.

الجامعة هي: مؤسسة علمية مستقلة ذات هيكل تنظيمي معين، وأنظمة وأعراف وتقاليد أكاديمية معينة، تتمثل وظائفها الرئيسة في التدريس والبحث العلمي وخدمة المجتمع. (السبيتي-2000م-214)، وتتحمل مسئولية كبرى في مواجهة التحديات والأخطار التي تواجه المجتمع باعتبارها مكمن القوة في تحقيق التنمية من خلال تكوين المفكرين والمبدعين. (الحوت-د ت- 47).

وللجامعة دور كبير في التنمية بجميع جوانبها، حيث تزود المجتمع بكثير من الخبرات والمهارات الفنية والإدارية، كما تقوم بالبحوث والدراسات التي تستهدف إيجاد حلول لمختلف المشكلات التي تقف في طريق تقدم المجتمعات، وتعمل على ترسيخ النظم والقيم والمعايير التي تساعد في تقدم المجتمع وتطوره. (عيسوي-د ت-17).

وأما دور الجامعة فيما يتعلق بخدمة المجتمع فتتمثل في: معاونة مؤسسات المجتمع المختلفة في حل ما تواجهه من مشكلات من خلال ما تقوم به من الدراسات والبحوث العلمية التي تخدم المجتمع وتساعد في تنميته، وتشجيع التعاون الفكري والثقافي على مستوى المجتمع، وتزويد وتدريب العاملين بمؤسسات المجتمع المختلفة على التجديد في مجال عملهم، وإتاحة فرص التدريب والتأهيل والتطوير لهم، والانفتاح عل الثقافات المجتمعية المختلفة، والعمل على تشجيع التعاون المجتمعي، وتدعيم الترابط والسلام بينهم. (بدران-2001م-73).

وهكذا فإن الجامعة ترتبط بالمجتمع ارتباطا وثيقاً من حيث قيامها بدورها في المحافظة على العادات والقيم السائدة فيه، ومواجهة التحديات والثقافات والأفكار الوافدة والخاطئة الدخيلة على المجتمعات الإسلامية من خلال قيامها بنشر الثقافات والقيم الإسلامية والتحذير من القيم الدخيلة.

المطلب الثالث- دور المؤسسات الإعلامية.

يُعد الإعلام أكثر واقوى الوسائل تأثيراً على حياة المجتمعات بالإضافة إلى نقل الأخبار والأحداث العالمية عبر القنوات الفضائية وغيرها لحظة بلحظة، وهو من أهم الوسائل التي تقوم بنقل الثقافات والقيم بين المجتمعات دون حواجز جغرافية أو حدودية، ولهذا فهو من أخطر وسائل التأثير في الأفراد سلوكياً وفكرياً، وذلك بعد أن تطورت وسائله المطبوعة والمسموعة والمرئية، وأصبح إعلاماً جماهيرياً يوجه إلى الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم. (النجار-2000م-24).

كما أن للإعلام أثر بالغ في النفوس لأن برامج الإعلام تؤثر في الشباب والشيوخ والأطفال والنساء والمتعلم والأمي والبر والفاجر والعالم والجاهل، ولأن وسائل الإعلام غزت البيوت والمصانع وأماكن التجمعات البشرية سواء على مستوى العائلة أو مستوى الجماعة أو على مستوى الأفراد، ولا يوجد فرد من أفراد المجتمع ألا وهو يتعرض لتأثير وسائل الإعلام. (راضي-1417ه-108) -وعليه فإن للإعلام دوراً كبيراً في زمننا المعاصر، وله من الأهمية ما يجعله في المرتبة الثانية

بعد الأسرة في تنشئة الأجيال وتربيتها، ووسائل الإعلام من تلفزيون وإذاعة وصحف ومجلات وإنترنت استطاعت أن تحدث تأثيراً كبيراً في تشكيل مضمون الفكر الإنساني وسلوكه، وذلك من خلال ما يتلقاه يومياً من تلك الوسائل المهمة والخطيرة؛ وهذا ما أدركه أعداء الإسلام، فهم يبذلون كل ما في وسعهم، ولا يدخرون جهداً في التأثير على الرأي العام عبر هذه الوسائل. (الشحود-الشاملة-ج1-490).

ولذلك يجب أن يوظف الإعلام الإسلامي للدفاع عن قضايا المسلمين والاهتمام بأمورهم في مشارق الأرض ومغاربها، كما يجب أن يعطي صورة حقيقية عن المسلمين تظهر تسامحهم وكرم أخلاقهم وعدلهم ورحمتهم، وأن يقوم بتصحيح الأفكار والثقافات الدخيلة على المجتمع المسلم. (راضي-99).

ومع تنوع وتعدد أنواع وسائل الإعلام إلا أننا سنتحدث هنا عن أهمها، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول- دور التلفزيون والقنوات الفضائية .

يُعتبر التلفزيون والقنوات الفضائية من أخطر الوسائل الإعلامية أثراً، فهي وسيلة اتصال فاعلة؛ لأن المتابع لها يشاهد، ويسمع، ويفكر، ويشعر، فهو يتفاعل معها أكثر من تفاعله مع أي وسيلة أخرى. (الظفيري-2007م-61).

وهي أكثر وسائل الإعلام جاذبية على الأفراد؛ فقد أصبح التلفزيون متخطيا الحواجز الجغرافية، حيث أصبحت المحطة التلفزيونية الفضائية بكامل إرسالها في متناول المشاهد العادي، حيث تمكنت في تشكيل العقول، والتلاعب باتجاهات الرأي العام وتوجيه رغبات الناس بما يتوافق مع سياسات أصحاب هذه المحطات ومصالحهم. (نجم-د ت-233).

وتتعرض الأسرة المسلمة في الوقت الحاضر إلى هجمة غربية عدوانية للتشكيك فيها، ومحاولة طمس معالمها، ودفع المسلمين إلى التنكر لها، والسعي نحو إحلال الهوية الثقافية الغربية محل الهوية الإسلامية. (العميريني-2003م-120).

ولهذا فعلى الأسرة أن تحافظ على أبنائها من الانحرافات التي يتلقاها كل يوم من خلال مشاهدة القنوات الفضائية، وما تحمله من برامجها المخلة بالأخلاق والقيم الإسلامية، وتسير بالفرد نحو الهاوية، وتخرجه من محيطه الذي يعيش فيه، وحثهم على متابعة القنوات الإسلامية التي تنقل برامج حول الدين والعقيدة الإسلامية، وإزاله القنوات التي تمس بالقيم والآداب الإسلامية؛ لأن مسؤولية الأسرة المسلمة ألا تتيح الفرصة للسلوك المخالف للإسلام أن ينتشر في المجتمع المسلم. (القيسي-2011م-14).

الفرع الثاني: دور الصحافة.

تُعد الصحافة من أكبر عوامل هدم مقومات الأسرة وتمزيقها وتدمير وحدتها إلى جوار تأثير السينما والمسرح والإذاعة والتلفزيون، من خلال ما أدخلت من أعراف وثقافات جديدة تعارض الأعراف والثقافات الأصلية. (الجندي-1980م-11).

لهذا يجب على الصحافة الإسلامية الاهتمام بأمور المسلمين، وبيان كل ما يمس قضاياهم، ونشر صورة الدين الإسلامي الحنيف وسماحته في كل الأمور المتعلقة بحياة الإنسان من قيمه وآدابه وغيرها من سمات الدين الإسلامي، والقيام بمواجهة الصحف الغربية، وما تحمله من ثقافات وأفكار بهدف هدم الأسر وتفكيكها، وفك الترابط بين أفراد المجتمع والترويج للانحلال والحرية الإباحية.

الفرع الثالث- دور الإنترنت والمواقع الإلكترونية.

يعتبر الإنترنت والمواقع الإلكترونية من أكثر الوسائل الحديثة خطراً على الفرد والمجتمع، حيث أصبح من أسهل وسائل الإعلام من حيث الوصول إليها، غير مقيّد بشروط أو أسس للتعامل معها، كما لم تعد هناك وسيلة تحد من أضرارها، وتمنع من تأثيرها على الفرد والمجتمع.

(أبو مفرح- موقع موضوع https://mawdoo3.com/%D9% تاريخ النشر21/ 4/2017م، وتاريخ التصفح2023/1/1م)

كما يُعد الإنترنت أحد وسائل الشبكات العالمية التي تزود الأعمال والهيئات التعليمية والحكومية، والتي تحسن من انتشار للمعلومات الجديدة والإحداث السريعة والإعلان المباشر، والغير مكلف نسبياً، حيث يساعد الهيئات في نشر ومشاركة وتجدد المعلومات، وتواصل الأعمال عبر المواقع الإلكترونية والإنترنت، كما يعتبر أحد التقنيات التي يمكن استخدامها في التعليم والتدريب، وفي إيصال وتبادل المعلومات بين المؤسسات. (سيد حسين-د ت-29).

ومن هذا المنطلق يجب على المسلمين الاستفادة من هذه الوسيلة الفاعلة لعرض ونشر العقيدة الإسلامية الصحيحة الصافية على الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم من مستخدمي الإنترنت عبر مواقعه الإلكترونية لما فيه من خدمات تفاعلية بشكل عام وخاص، ولما له من تأثير على الفرد والأسرة والمجتمع؛ لذا يجب تسخيرها في نشر العقيدة الإسلامية، ومواجهة التيارات والثقافات الغربية الوافدة على المجتمعات الإسلامية. (النجار-2010م- 2-موقع الألوكة: https//:www.alukah.not/culture/ تاريخ التصفح 2023/1/2م).

وضوابط الحماية من الإنترنت التي تحمي الفرد والأسرة والمجتمع من أضراره ومخاطره تكمن من خلال تحديد أوقات محددة للفرد في استخدام الإنترنت، ومراقبة الوقت المحدد له، ووضع حسابات الزوجة والأولاد تحت الرقابة، وإعلامهم بهذا لضمان الحماية وتحقيق الرعاية، ووضع برامج الحماية من المواقع الضارة والمشبوهة التي لها تأثير على الفرد، وتوجيه وإرشاد الأولاد إلى البرامج الهادفة والنافعة التي لها فائدة في حياتهم اليومية، وتقوية الإيمان عند الفرد بحيث يراقب الله تعالى في كل ما يشاهد، أو يقرأ، أو يكتب، وغيرها من وسائل الحماية التي تحمي الفرد والأسرة والمجتمع. (علي- موقع الألوكة:

https//:www.alukah.not/culture/ تاريخ النشر 2021/10/10م، وتاريخ التصفح 2032/1/2م)

وبناء على كل ما سبق تبرز أهمية دور الإعلام الإسلامي في عده وسائل من أهمها: تعرية مساوئ الأفكار الوافدة وآثارها المدمرة للفرد والأسرة والمجتمع، وتوظيف الإعلام الحديث في خدمة الدعوة الإسلامية ونشرها، والكشف عن التحديات والاتجاهات التي توجه ضد الإسلام والمسلمين. (الجعب-2012م-78).

المطلب الرابع- دور الحكومات الإسلامية.

الحكومة هي مجموع الهيئات والمؤسسات المسيرة للدولة، ويطلق عليها نظام الحكم، أي أعمال السلطات العامة في الدولة، وممارستها، وتسيير شؤونها.

إن الحكومات في البلاد الإسلامية يمكن أن تقوم بدور فعال في مواجهة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية بكل ما تحمله تلك الاتفاقيات والمواثيق وغيرها حيث أنها تمتلك من الوسائل ما لا يملكه غيرها، وتقدر على فعل ما لا يفعله سواها من المؤسسات أو الأفراد، كالأسرة والمجتمع والعلماء وغيرها، ومن هنا تنعقد عليها أكبر الآمال في الاضطلاع بالدور الأكبر في هذا الجانب. (محمد-2012م-311).

فالحكومات هي التي تتحمل المسؤولية الأولى في مواجهة التحديات الخارجية التي تستهدف المجتمع؛ لأنها المسؤولة عن المجتمع، وهي صاحبة السلطة والقرار، والرقيب على كل ما يدخل البلاد من أفكار وثقافات وقيم دخيلة على المجتمع، وأما دور الحكومات في البلاد الإسلامية في مواجهة تلك التحديات فهو يتمثل فيما يلي:

الفرع الأول- دور الحكومات في تطبيق الشريعة الإسلامية.

للحكومة الإسلامية دور كبير في حفظ العقيدة وصيانتها من عبث العابثين، وخروج المارقين، وحماية بيضة الإسلام والذب عنها من خلال إقامة الشريعة الإسلامية على أصولها وقواعدها، فقيام الحكومة بهذا الدور فيه تحقيق الخير والمصلحة للفرد والمجتمع، وتحقيق السعادة لبني الإنسان إذا ما التزموا بها في حياتهم؛ لأنها تنطوي على قواعد تنظيم حياة الإنسان في مختلف مجالات الحياة. (السدلان-د ت-16).

كما أن تطبيق الشريعة الإسلامية لا يعني إلغاء نظم ومحدثات وإنجازات الواقع جملة، واستحداث غيرها، بل إقرار النافع منها بغض النظر عن مصدره، فالمنفعة والمصلحة العامة قدر بشري مشترك بين الأمم، وتعديل ما يمكن تعديله، وإصلاح ما يمكن إصلاحه، ولا يعني رفض العلوم المتقدمة الحديثة. (الشامي-2020م-108).

وتظهر أهمية تطبيق الشريعة الإسلامية في الحياة في عدة أمور من أهمها: تحقيق مقتضى العبودية، فإن الإنسان مسؤول عن كل تصرفاته في هذه الحياة، وتطبيق الشريعة الإسلامية في حياة الناس، وتنظيم شؤونهم في سائر المجالات، وفي تطبيق الشريعة تحقيق مصالح العباد في حياتهم الدنيوية، ونفي الضرر والفساد عنهم. (الشامي-112).

ولهذا يجب على الحكومات الإسلامية أن تجعل التشريعات الإسلامية مصدرا للحكم وسنا للقوانين، وتطبيقها لتحقيق مصالح الناس وتنظيم شؤونهم في سائر مجالات الحياة وفق التعاليم الإسلامية، لأنها المسؤولة الأولى عن الفرد والمجتمع بما لها من السلطة والإدارة في حكم البلد؛ لأن الحاكم هو رمز الدولة وقمة السلطة، ويستطيع أن يعمل الكثير؛ لأن في يده القوة والقرار.

الفرع الثاني- دور الحكومات في أسلمة التعليم.

وامتداد لمبدأ وجوب تطبيق الشريعة فإنه يجب على الحكومات أسلمة التعليم والإعلام، أي: أن يكون الإسلام أساسًا لنظم التربية والتعليم والإعلام والثقافة، وأن تخضع هذه النظم للإسلام ومبادئه، وتنبثق عنه، وألا يسمح للمناهج الوافدة والمتعارضة مع الإسلام بأن تستمد منها نظم التعليم والإعلام. (محمد- 2013م-313).

ويجب على الحكومات الإسلامية وضع المناهج وبرامج التعليم ذات الصبغة الإسلامية بشكل يضمن الاستغناء عما هو سائد في مدارس التعليم بالخارج. (المرصفي-195)، بحيث يقوم التعليم في مختلف فروعه على أصول الإسلام، وتصطبغ العلوم بروح الإسلام وتوجهاته، ثم يكون الإسلام ضابطاً كل العلوم، وذلك للتمكن من بناء الشخصية الإسلامية السوية في التصور والاعتقاد، وفي السلوك والعمل، وفي العلاقات والقيم والأخلاق. (الأشقر -1997م- 151)، كما أن عناية الحكومات الإسلامية بأهداف المؤسسات التعليمية مهم للغاية في تكوين الجيل الذي يبني أمته، ويفيد مجتمعه؛ لأنه يساهم في أن تكون هذه المناهج سليمة صحيحة، تخرّج أجيالًا تعرف مكانتها ومهمتها. (جامعة المدينة العالمية-243)، ومن واجبات الحكومات الإسلامية في العناية بالجانب التعليمي الإسلامي اعتبار العالم الإسلامي وحدة واحدة يجب أن تسودها ثقافة إسلامية معينة، وبناء الشخصية الإسلامية القادرة على التفاعل مع قضايا المجتمع التي تعيش فيه، وقضايا العالم الإسلامي كله، وعلى مواجهة كل المتغيرات وكل التحديات والمخاطر والثقافات الخاطئة والأفكار الوافدة الدخيلة على المجتمعات الإسلامية، والعمل على إقامة المجتمعات الإسلامية الملتزمة بخلق الإسلام وأدبه ومنهجه. (جامعة المدينة العالمية -243).

الفرع الثالث- دور الحكومات في توجيه وسائل الإعلام.

اتسع مفهوم الإعلام في العصر الحاضر حيث أصبح أكثر وأقوى الوسائل المؤثرة على أفكار الفرد، حيث لم يعد يقتصر على الإخبار السريع فقط، ذلك لأن الإعلام أصبح علماً قائماً بذاته له أهدافه ومناهجه ونظمه، فقد يكون الإعلام إيجابياً هادفاً، أو سلبياً مضللاً يهدف إلى تدمير الأخلاق والقيم

والعادات والأفكار لدى الفرد والمجتمع المتابع والمشاهد له في كل وسائلة. (الظفيري-22).

لذلك يجب على الحكومات الإسلامية أن تخطو خطوات عملية نحو تطبيق الشريعة الإسلامية في كل المجالات عامة، وفي مجالات التربية والتعليم والإعلام على وجه الخصوص. (محمد- 318).

كما يجب على الحكومات الإسلامية عبر وسائل الإعلام التابعة لها مراقبة وسائل الإعلام الغربية ومعرفة البرامج التي تقوم بنقلها، والقيام بحجب كل البرامج المخلة بالقيم الإسلامية، ومنعها من بثها، والتشويش عليها، وتنشئة إعلاميين مسلمين متمكنين تكون لهم القدرة على مواجهة الإعلام الغربي، وخاصة القنوات الغربية لبيان الحق، ودحض الباطل بالوسائل ذاتها التي يستخدمها الأعداء الذين يحاولون النيل من قيم المجتمع وأخلاقه.

وعليه فإن مسؤولية الحكومات الإسلامية تجاه أبناء المسلمين ودورها في مواجهة هذه التحديات تكمن في: تقوية أجهزتها الإعلامية، والحرص على تقديم البرامج النافعة والمفيدة والمؤثرة ذات الصبغة الإسلامية، وإنشاء قنوات إعلامية إسلامية توضح، وتبين الوجه الصحيح للدين الإسلامي الحنيف وسماحته، وتفعيل دور المؤسسات الإعلامية الإسلامية، لبيان العقيدة الإسلامية وغرسها في نفوس المسلمين، وبهذا تكون قد قامت بدورها في مواجهة مخاطر استهداف الاتفاقيات والمواثيق الدولية للأسرة المسلمة بجميع جوانبها ووسائلها. (الظفيري-224).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، نحمده حمداً كثيرا، ونشكره شكراً كثيرا على توفيقه في البدء والختام، ونصلي، ونسلم على خير الأنام سيدنا وشفيعنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فبعد الانتهاء من هذه الدراسة المتواضعة خلص البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، وذلك على النحو التالي:

أولاً: النتائج.

1-أن تقارير مؤتمري القاهرة وبكين مخالفة للشرع الإسلامي؛ حيث تدعو إلى جملة من المخالفات، والتي منها: الدعوة إلى تحديد النسل، وسلب قوامة الرجال على النساء، ومحاربة الزواج المبكر، والتنفير منه، وإباحة العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، ونزع ولاية الآباء على الأبناء.

2-أن تقارير هذه المؤتمرات في مجملها خرجت بنتائج وأهداف متقاربة ومتوحدة من قبل واضعيها والداعين إليها.

3-أن الهدف من هذه المؤتمرات هي تفكيك المجتمعات الإسلامية عبر استهداف الأسرة المسلمة بتغيير القيم والعادات الإسلامية بالقيم الغربية وعولمة الحياة.

4-أن سبل مواجهه تلك الاتفاقيات والمواثيق الدولية تتمثل فيما يلي:

دور الأسرة: فللأسرة دور كبير وقوي في مواجهة مثل تلك المؤتمرات والاتفاقيات الدولية من خلال قيامها بتنشئة أفرادها على القيم والآداب الإسلامية.

ب- دور المؤسسات التعليمية والاعلامية: فللمؤسسات التعليمية والإعلامية دور قوي في تغيير ثقافات المجتمعات؛ لذلك يجب أن تقوم بواجبها في مواجهة تلك المؤتمرات من خلال ما تقوم بها في مجالها التعليمي والإعلامي.

ج- دور الحكومات: فللحكومات الإسلامية دور كبير في مواجهة تلك المؤتمرات، وحماية شعوبها؛ لأنها المسؤولة عن ذلك لما لها من السلطة والقرار.

ثانياً: التوصيات:

بناء على نتائج البحث يوصي الباحثان بما يلي:

-ضرورة كشف وبيان المخاطر التي تدعو إليها تلك المؤتمرات وآثارها الخبيثة على الأسرة وعلى المجتمع وعلى الأمة الإسلامية.

-ضرورة رفض الحكومات جميع البنود والإجراءات التي جاءت في المؤتمرات المخالفة لمنهج الشريعة الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع.

1- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1416هـ، 1995م.

2- أحمد فؤاد الأهواني، التربية في الإسلام، دار المعارف بمصر، د.ط. د.ت.

3- أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب ط1، 2008م.

4- أديب اللجمي، وأخرون، المعجم المحيط، المراجعة والتنسيق: أديب اللجمي ونبيلة الرزاز المصدر: الشاملة الذهبية.

5- إسماعيل علي محمد، الغزو الفكري التحدي والمواجهة، دار الكلمة، مصر، ط2، 2012م.

6- أفنان أبو مفرح، ما هي مخاطر الإنترنت، موقع موضوع https://mawdoo3.com/%D9% تاريخ النشر 21/ 2017/4م، وتاريخ التصفح2023/1/1م.

7- أنس أحمد كرزون، منهج الإسلام في تزكية النفس وآثره في الدعوة إلى الله، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، السعودية، 1995م.

8- أنور الجندي، الصحافة والأقلام المسمومة، دار الاعتصام، القاهرة، ط 1، 1980م.

9- تركي بن خالد الظفيري، الفضائيات العربية التنصيرية، سلسلة كتب تصدر عن مجلة البيان، الرياض، ط1، 2007م.

10- تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، بالقاهرة،1994.

11- تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بكين 1995م.
12- توفيق علي وهبة، دور المرأة في المجتمع الإسلامي، دار اللواء، الرياض، 1983م.
13- تيسير فتوح حجة، حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية، شمس، ط1، 2010م.
14- حسام الدين فياض، مفهوم التنشئة الاجتماعية وأساليب المعاملة الوالدية، ط1، 2015.
15- خالد أحمد الشنتوت، دور البيت في تربية الطفل المسلم، ط 6، 2005م
16- خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، دار عالم الكتب، المدينة المنورة، ط 1، 2000م،
17- سمير بن جميل راضي، الإعلام الإسلامي رسالة وهدف، رابطة العالم الإسلامي، 1417ه،
18- السيد سابق، العقائد الإسلامية، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، د ط، د ت.
19- سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق، ط 13، 1993م.
20- شبل بدران. وجمال الدهشان، التجديد في التعليم الجامعي، دار قباء، القاهرة، 2001م.
21- صالح بن غانم السدلان، وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر، دار بلنسية، الرياض، ط 1، 1997م.
22- صالح بن ناصر الخزيم، وظيفة المسجد في المجتمع، د. ط. د. ت.
23- صالح حسين الرقب، العولمة، ط2، 2002 م، الشاملة الذهبية.
24- صلاح أحمد علي الشخب، مفهوم الإجراءات، موقع، أريد https// portal . arid. My/ar-ly/posts تاريخ التصفح 2023/2/22م.
25- طه جابر العلواني، الأزمة الفكرية المعاصرة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، 1994م، ط 4.
26- طه عبد العاطي نجم، الإعلام والمجتمع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية مصر، د. ط.د. ت.
27- عاطف السيد، التربية الإسلامية أصولها ومنهجها ومعلمها، الشاملة الذهبية.
28- عباس محجوب، أصول الفكر التربوي في الإسلام، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1408هـ، 1987م.
29- عبد الرحمن الطوخي، القدوة وأثرها في الفرد والمجتمع، د.ط. د. ت.
30- عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، دار الفكر، دمشق، ط3، 2004م.
31- عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، دار القلم، دمشق، ط1، 1998م.
32- عبد الرحمن حسن حنبكة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، التبشير والاستشراق والاستعمار، دار القلم، دمشق، ط8، 2008م.
33- عبد الرحمن عيسوي، تطور التعليم الجامعي العربي، دار المعارف، الإسكندرية، د. ت. د ط.
34- عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، مكتبة دار القلم والكتاب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1416هـ- 1996م.
35- عبد الرقيب صالح الشامي، منهج تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان السودان، 1441هـ، 1995م.
36- عبد الغني محمد إسماعيل العمراني، أصول التربية، دار الكتاب الجامعي، صنعاء، ط2، 2014م.
37- عبد الله المهيري، موسوعة الإدارة والتطوير والتربية، المكتبة الشاملة الذهبية.
38- عبد الله بن سعود الهويمل، تطبيق الشريعة وأثرها على الأمم، دار ابن الأثير، د، ط. د. ت.
39- عبد هادي فريح القيسي، دور المؤسسات التربوية في تنمية المجتمع، جامعة بغداد، 2011م.
40- عبد الله بن محمد بن حمد العميريني، الأسرة المسلمة ومواجهة التحديات المعاصرة، مكتبة فهد، الرياض، ط1، 1424هـ، 2003م.
41- عصام سرحان ذياب، الإنترنت فوائده واستخدامه، 2010.
42- علي بن نايف الشحود، دائرة معارف الأسرة المسلمة، الشاملة الذهبية.
43- علي بن نايف الشحود، موسوعة البحوث والمقالات العلمية، الشاملة الذهبية.
44- عمر التومي الشيباني، فلسفة التربية الإسلامية، الدار العربية، ليبيا، 1988م.
45- عمر سليمان الأشقر، محاضرات إسلامية هادفة، دار النفائس الأردن، ط 1، 1997م،
46- غدير الخدام، الهدف تعريفه وأهميته وكيفيته تحقيقه، موقع إيجابي، https://eijaby. Com/e/ تاريخ التصفح 2023/2/22م.
47- فاروق سيد حسين، الإنترنت الشبكة العالمية للمعلومات، مكتبة الأسرة، مصر، د. ط. ت،
48- فاطمة عمر نصيف، الأسرة المسلمة في زمن العولمة، دار الأندلس الخضراء، جدة، السعودية، ط1ن 1427هـ، 2006م.

49- فهمي قطب الدين النجار، الإعلام والبيت المسلم، مؤسسة الجريسي، الرياض، ط 2، 2000م،
50- فهمي قطب الدين النجار، من وسائل الإعلام الإنترنت، موقع الألوكة: https//:www.alukah.not/culture/ تاريخ التصفح 2023/1/2م.
51- فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم، العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، مكتبة الملك فهد، السعودية، ط1، 2005م.
52- كاميليا حلمي محمد، المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945م وحتى مطلع عام 2019م، مذكرة دكتوراه، جامعة طرابلس، ط1، 1441هـ، 2020م.
53- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى، جمع وترتيب، احمد بن عبد الرزاق الدويش، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض.
54- مالك بن الحاج عمر بن الخضر بن نبي، بين الرشاد والتيه، دار الفكر، دمشق سورية، ط 1، 1978م،
55- مالك بن نبي، ميلاد المجتمع شبكة العلاقات الاجتماعية، ترجمة عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط3، 1986م.
56- محمد المُلا حسين، الأخلاق الحسنة المحمودة في الإسلام، د. ط. د. ت.
57- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، بيروت.
58- محمد بن أسماعيل بن إبراهيم البخاري، صحيح البخاري، تحقيق، مصطفى ديب البغاء، دار ابن كثير اليمامة، بيروت، ط3، 1987م.
59- محمد بن صالح العثيمين، نبذة في العقيدة الإسلامية، دار الثقة، مكة المكرمة، ط 1، 1992
60- محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
61- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط 3 - 1414 هـ.
62- محمد صبري الحوت، وناهد عدلي شاذلي، التعليم والتنمية، مكتبة الأنجلو المصرية، د. ط. د.
63- محمد عبد القادر أبو فارس، تحديد النسل والإجهاض في الإسلام، دار جهينة، عمان، ط1، 1424-2003م.
64- محمد علي محمد المرصفي، في التربية الإسلامية، مكتبة وهبة، مصر، ط1، 1407هـ، 2021م.
65- محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض، السعودية، ط1، 1421 هـ ، 2000 م.
66- محمد نور بن عبد الحفيظ سويد، التربية النبوية للطفل، دار ابن كثير، دمشق، ط 3، 2000م
67- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
68- مليحان معيص السبيتى، الجامعات (نشأتها، مفهومها، وظائفها) دراسة وصفية تحليلية، المجلة التربوية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد 54، سنة 2000م.
69- منال هلال مزاهرة، دور وسائل الإعلام في التوعية بحقوق الطفل، المكتبة الوطنية الأردن، ط 1، 2014م.
70- مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول الدعوة وطرقها، كود المادة: IDWH4043، جامعة المدينة العالمية
71- موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/women/copenhagen1980 تاريخ التصفح 2023/3/11م.
72- موقع الأمم المتحدة، https;//www.un.org/ar/conferences/women/mexico-city1975 تاريخ التصفح 2023/3/11م).
73- موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر https://www.icrc.org/ar/who-we-are/movement/internationai-conference
74- موقع بنيان https// bunion. Com/u/ تاريخ التصفح 2023/24،2م.
75- نافذ سليمان الجعب، في التربية الإسلامية، مطبعة نافذ، ط1، 1442هـ، 2021م.
76- نبيل السمالوطي، بناء المجتمع الإسلامي، دار الشروق، جدة ، ط3، 1418هت، 1998م.
77- نزار محمد عثمان، الاتفاقيات الدولية وأثرها على المجتمعات، موقع صيد الفوائد، // http// www. Said. Net // doat // nizarll1 ،
78- نهى القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية إسلامية، مجد المؤسسة الجامعية، بيروت، ط1، 2006م.
79- هيفاء فياض فوراس، الوظيفة التربوية للأسرة المسلمة في العالم المعاصر، نقلاً عن مجلة الجامعة الإسلامية، الأردن، المجلد 21، العدد.
80- وفاء علي، مخاطر الإنترنت وكيف نحمي أنفسنا منه، موقع الألوكة: https//:www.alukah.not/culture/ تاريخ النشر 2021/10/10م، وتاريخ التصفح 2032/1/2م.